المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلن تجد له وليًّا مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]، أما بعد:

فإن من إنعام الله عز وجل على هذه الأمة أن أنزل عليها خير كتبه، وأرسل إليها أفضل خلقه، وجعلها خير أمة أخرجت للناس، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله، وتكفل لها حفظ دينها الذي هو عصمة أمرها وارتضاه، وكلفها حمل الرسالة، لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى، فحازت شرف هذه الرسالة قائدة للبشرية جمعاء.

والإنسان مدني اجتماعي بطبعه، وهو ما يقتضي منه التعامل مع من حوله من الناس بشتى المعاملات، الأمر الذي يؤدي إلى الخلاف والاختلاف في المصالح، وتعرض العلاقات البشرية لأنواع من التنازع الذي يناقض مقاصد الشريعة الهادفة إلى حفظ نظام التعايش وتحقيق السكن، لذا كان لا بد من تشريع ملزم حاكم يخضع له الجميع؛ لتنظيم شؤونهم كافة وفق قواعد العدل والمساواة، وبما يحقق عدم الاصطدام والتعارض بين الحقوق والواجبات المترتبة لكل فرد وعليه تجاه الآخر، وفي ظل ضرورة الاجتماع الملحة، وحتمية التعارض في المصالح، والاضطراب بين الحقوق والواجبات الفردية، كان لا بد من سلطة تنظم هذا النظام وتلك العلاقات الناشئة بحكم الاجتماع، فتنظم أموره، وتدير شؤونه، وتسيطر على مختلف أوجه النشاطات التي يمارسها الأفراد لتحقيق تطور المجتمع وتقدمه، وتمنع ما يلحق الضرر به وتعمل على تأخره، حتى بات التلازم بين السلطة والمجتمع حقيقياً ضرورياً لا يمكن تصور وجود أحدهما دون الآخر.

وهذه السلطة وإن كانت حقًّا للجماعة ككل، إلا أنه لا يمكنها ممارستها بمجموعها بحيث يملي كل فرد ما يراه مناسباً من قرارات وتوصيات، لما يورثه ذلك من التضارب والفوضى، تبعاً لما جبلت عليه النفوس من حب الذات، والغرائز التي أودعها الله في النفوس البشرية، فيسعى كل فرد إلى قرار يحقق النفع الفردي من وجهة نظر ضعيفة تخل بالمجتمع في معظم الأحيان، لذلك كان حتماً جعل السلطة في يد شخص، وأيّ شخص، هو من يمتاز بشروط شرعية، وصفات متراض عليها بين أفراد كل مجتمع نسبياً، بحيث يعتقدون فيه القدرة على حمل الناس على احترام النظام الحاكم المتراضى عليه، ليجنبهم حياة الفوضى والاضطراب، ويرتقي بدولتهم، وتجمعهم نحو الصلاح والمصلحة المشروعة.

ورئيس الدولة هذا ليس له أيّة امتيازات شخصية فيما يخص عدم تعرضه للمسؤولية عن تصرفاته، فالدولة هي مستودع السلطة ومستقرها، باقية دائمة فيها وأشخاص الحاكمين تتغير وتتبدل، فرئيس الدولة شخص عادي يمارس السلطة باسم الجماعة وبرضاهم، بعد تحقق الشروط الشرعية فيه، وبما يحقق النفع العام لرعيته، وممارسته لسلطته السياسية باسم الجماعة تستلزم إخضاعه في الوقت ذاته للمسؤولية بوصفه ضمانة لعدم الاستبداد والدكتاتورية، فحيثما وجدت السلطة وجدت معها المسؤولية.

وبوصف أن رئيس الدولة إنسان، فهذا لا يمنع من صدور بعض التصرفات منه، مما يعد من أخطائه بحيث تؤدي إلى الإضرار بالآخر، أو تتناقض مع مقصود رئاسته المتمثل في تحقيق النفع العام، فكان من المناسب تناول تلك التصرفات، ومحاولة تقسيمها تقسيماً يسهِّل عملية دراستها، وبيان ما يترتب عليها.

تناولتُ تصرفات رئيس الدولة، وقسمتها إلى أخطاء شخصية ليس للحكم والاجتهاد فيها مدخل، كما جعلت أخطاء السياسة الداخلية قسيماً لها، وكذا الحال بالنسبة لأخطاء السياسة الخارجية، مبيناً ماهيتها وحقيقتها، وما يترتب على كل منها من مسؤوليات وجزاءات، سواء في الشريعة الإسلامية أو في بعض

الأنظمة الوضعية، وأنهيت الكتاب ببيان الجهات التي يحق لها مراقبة رئيس الدولة ومحاسبته، فرغم إقراري أن هؤلاء الحكام لا بد من مراقبتهم ومحاسبتهم إذا ارتكبوا أخطاء، إلا أنه ينبغي ضبط مسألة المراقبة والمحاسبة تلك، حتى يحفظ لمنصب الرئاسة هيبته التي تمكنه من تسيير شؤون الرعية، وعدم تعريضه عند إطلاق المراقبة والمحاسبة لعبث العابثين وطمع الطامعين.

وتظهر أهمية هذا الكتاب في أن رئيس الدولة بوصفه نائباً عن الأمة في القيام بأعبائها، يستوجب ذلك أن يمنح سلطة تمكنه من القيام بهذه المهمة التي هي من أشرف المهام وأوجبها في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، إلا أن هذه السلطة ليست مطلقة تخوله فعل ما يبدو له من غير رقيب ولا محاسب، بل هي سلطة مقيدة بقيود شرعية ودستورية قانونية تمنعه من مجاوزة حدودها، حتى إذا قام بتصرف خارج عن تلك الحدود كان مسؤولاً عنه بحيث لا يعفيه المنصب من المساءلة والعقوبة حال تحقق الشروط الشرعية أو القانونية فيها، وتلك المجاوزة للحدود، أو ما يعبر عنه بخطأ رئيس الدولة، اتخذت أشكالاً مختلفة، لاختلاف نوع التصرف ودوافعه، وتغيرات العصر، ودخول مستجدات لم تكن معروفة أو موجودة في العصور المنصرمة، مما استدعى النظر فيها، وملاحظة في أي نوع من أنواع الخطأ يمكن أن يندرج التصرف، لمعرفة ما يترتب عليه من أنواع المسؤولية والجزاء، وليس هذا فحسب، بل إن أشكال المحاسبة اختلفت عما كان معروفاً سابقاً نظراً للتوافق الدولي، واعتبارات الإرادة الدولية ذات الأثر الواضح في الشعوب والدول، إن لم يكن اختياراً فهو جبرٌ، فكان من الحري أن نبحث في أخطاء رئيس الدولة المعروفة سابقاً، والتي ظهرت ولم تكن معهودة، والبحث في الجهات التي تحدد هذا الخطأ ويحق لها أن تحاسب عليه.

وجاء هذا الكتاب محاولاً الإجابة عن مجموعة من الأسئلة هي:

- ما معنى المسؤولية؟ وما هي حدودها ومجالاتها في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية؟

- ما هي الشروط الواجب توافرها في رئيس الدولة؟ وما هي حقوقه وواجباته في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية؟
- ما معنى خطأ رئيس الدولة؟ وما هي أنواعه نظراً للمعهود والمستجدات العصرية؟
- ما هي أهم الأمثلة لأخطاء رئيس الدولة بأنواعها المختلفة؟
- ما هو أثر ثبوت المسؤولية على رئيس الدولة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية؟
- من الذي يحدد أن تصرف رئيس الدولة يعدّ خطأ يستوجب المساءلة؟ ومن الذي يحق له أن يحاسب عليه؟

كما هدف الكتاب إلى: استنتاج ما يمكن أن يعدّ خطأ من أخطاء رئيس الدولة، سواء المعهودة منها، أو غير المعهودة والتي اقتضتها تطورات العصر، ومحاولة تأصيلها وضبطها شرعياً وقانونياً، مع بيان بعض الأخطاء المعهودة والمستجدة. واستنتاج ما يمكن أن يترتب على رئيس الدولة نتيجة أخطائه بأنواعها المختلفة من مسؤوليات وجزاءات. وبيان الجهة المؤهلة المخولة لمحاسبة رئيس الدولة في ظل النظرة الشرعية التقليدية، وظل ظروف العصر، والتغيرات السياسية في المجتمع الدولي.

وبحسب اطلاعي على ما كتب في الموضوع فقد وجدت دراسات تناولت بعض جوانب البحث بشكل متفرق، هذه بعضها على سبيل التمثيل لا الحصر:

- رسالة ماجستير بعنوان "مسؤولية رئيس الدولة الإسلامية عن تصرفاته"، أعدها السيد غسان عبد الحفيظ محمد حمدان بإشراف الدكتور محمد علي الصليبي، مقدمة في جامعة النجاح الوطنية سنة ٢٠٠٣م.

وجعلها الباحث في تمهيد وثلاثة فصول؛ أما الفصل الأول: فقد تناول فيه تعريف الخليفة، وطرق اختياره، وحكم تنصيبه، والشروط الواجب توافرها

فيه، وواجباته ومسؤوليته الدنيوية والأخروية، ثم بين في الفصل الأول مسؤولية رئيس الدولة عن تصرفاته الجنائية، موضحاً معالم القصاص من الخليفة واقتضاء الحدود منه ومثلها التعازير.

وتكلم في الفصل الثاني عن مسؤولية رئيس الدولة عن تصرفاته الإدارية، متناولاً فيها مسؤوليته عن التزاماته الدولية في المعاهدات والسياسة الخارجية، ومسؤوليته عن تعيين الموظفين، كتقليد الوزارة والإمارة والقضاء والمظالم وغيرها، وتكلم عن مسؤولية رئيس الدولة عن الأخطاء الإدارية الواقعة من الموظفين، ومسؤوليته عن عزل الموظفين.

ثم تكلم في الفصل الثالث والأخير عن مسؤولية رئيس الدولة عن تصرفاته المدنية، كعقوده وتبرعاته، سواء من ماله الخاص أو من مال الدولة وأخذ الهدايا، والمسؤولية عما يتلفه، والمسؤولية عن أخطاء الحكم.

أما ما يلاحظ على هذه الدراسة: فقد وجدتها دراسة طيبة فيما يتعلق بمسؤولية رئيس الدولة عن تصرفاته الشخصية، ولكن يؤخذ عليها أنه تعامل مع رئيس الدولة في معظم موضوعات بحثه بوصفه شخصاً عادياً، ومرجحاً أقوال المذاهب التي تقول بهذا وتنزيل العقوبات عليه بسبب تصرفاته الشخصية، دون النظر لاعتبارات أخرى لا بد من التطرق لها وأخذها بعين الرعاية.

ثم طريقة تقسيمه للأخطاء التي تصدر من رئيس الدولة لم تستوعب كل ما يمكن أن يقع فيه؛ كأخطاء السياسة الداخلية بأنواعها كافة، وأخطاء السياسة الخارجية كذلك، وحتى ما تم التطرق إليه منها كان مختصراً مخلًّا يحتاج لتوسع أكثر، لا سيّما في ظل التطورات السياسة الجديدة في السياسة الخارجية وحتى الداخلية، وهو ما أود توسيع البحث فيه.

- كتاب بعنوان "طرق انتهاء ولاية الحكام في الشريعة الإسلامية والنظم الدستورية" للدكتور كايد يوسف قرعوش، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

وقد جعلها الكاتب في ثلاثة أبواب؛ الأول الباب التمهيدي: وتناول فيه أساس مشروعية سلطة الحاكم في الفكر السياسي والإسلامي، وشروط وطرق تولية رئيس الدولة في الفقه والقوانين الدستورية المعاصرة، وتناول في الباب الأول (بعد الباب التمهيدي): الطرق السلمية لانتهاء أو إنهاء ولاية رئيس الدولة، كالاستقالة، والموت والعجز، وانتهاء المدة، والعزل على أساس المسؤولية، أو افتقاد بعض الشروط في الفقه والقانون السياسي المعاصر، وتناول الطرق غير السلمية لإنهاء ولاية الخليفة في الفقه الإسلامي والنظم الدستورية.

والملاحظ على هذا الكتاب مع جودته وجمال أسلوبه: أنه طويل، حيث وصلت صفحاته إلى سبع مئة وثلاث وخمسين صفحة، وكان الدافع الرئيس لكتابته الرغبة في تناول موضوع الثورات أكثر من تناول أخطاء الإمام، ولو تناولها الكاتب بكتاب منفصل لأجاد فيه أيما إجادة، فكانت متعلقات الثورات الجزء الأكبر من الكتاب حسب ما يظهر من موضوعاته، وكما يظهر من تصريح الكاتب بذلك في مقدمة الكتاب في الصفحة العاشرة منه، فالكتاب ليس تخصصياً في أخطاء الإمام وبيان أنواعها وما يترتب عليها في الفقه الإسلامي، كما أنه لم يحدد الأخطاء الواقعة من رئيس الدولة في ظل التطورات في الساحة السياسية ولم يلقِ الضوء عليها.

أما المواضيع التي تناولها الكتاب فهي كثيرة، وتخرج عن موضوع البحث في كثير من جوانبها؛ مثل طرق الانتهاء لولاية رئيس الدولة بالعجز وانتهاء المدة، والتوسع في مفهوم السلطة، سواء في الفقه أو في النظم الدستورية، خاصة في مبحث مقاومة الطغيان في المفهوم الإسلامي الذي استغرق أكثر من مئة وستين صفحة وحده، كما أن طريقة تناوله لأخطاء الإمام كانت بمنهجية تخدم موضوع الكتاب أكثر منها منهجية تبرز جوانب المسؤولية، وبيان من الذي يملك الحق في تحديد الخطأ والمحاسبة عليه، وبيان أخطاء الإمام المتعلقة بالسياسة الداخلية أو الخارجية.

- كتاب بعنوان "مسؤولية رئيس الدولة في النظام الرئاسي والفقه الإسلامي دراسة مقارنة" للدكتور مروان محمد المدرس، دار الإعلام، العبدلي، الأردن، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٢م.

جعل صاحب الكتاب كتابه في بابين؛ الأول منهما: في اختصاصات رئيس الدولة في الشؤون الداخلية والخارجية، والاختصاصات التشريعية من حق الاقتراح والاعتراض كما جاء في الفصل الأول، كما تناول الفصل الثاني: طبيعة مسؤولية رئيس الدولة في النصوص الدستورية، ومحرك تلك المسؤولية، وحقوق رئيس الدولة وواجباته في الفقه الإسلامي، ومسؤوليته الدنيوية، وحق الأمة في مساءلته، ثم بين ما يستوجب عزل الخليفة، ووسائل العزل، سواء السلمية أو بالقوة المسلحة.

وما يلاحظ على هذا الكتاب: الإفادة والاختصار في موضوعه، وأنه تكلم عن واجبات رئيس الدولة ومسؤوليته، إلا أنه لم يتناول الأخطاء التي يقع فيها بشكل مفصل، ولا ما يترتب عليها من جزاء، ولم يحدد المحاسب على تلك الأخطاء.

وبعد، فإن ما تميزت به هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة: هو تقسيم أخطاء رئيس الدولة إلى أنواع ثلاثة؛ هي الأخطاء الشخصية، وأخطاء السياسة الداخلية والخارجية، مبيناً المراد بكل واحدة منها ومؤصلاً لها، كما بينت بعض الأمثلة على كل نوع منها، لا سيّما المستجد منها وتأصيلها قدر الإمكان، ثم بينت الجهات التي يمكن أن تحاسب رئيس الدولة على هذه الأنواع من الأخطاء، مضيفاً إليها جهات لم تكن موجودة سابقاً بوصفها هيئات المجتمع الدولي، مقارناً ذلك ببعض النظم الوضعية من دساتير وقوانين معمول بها.

- كتاب بعنوان "دراسات في مسؤولية رئيس الدولة" للدكتور رافع خضر صالح شبر، الطبعة الأولى مطبعة البينة.

تناول المؤلف مبدأ اقتران السلطة بالمسؤولية، كما تناول بشكل موسع خطأ

الخيانة العظمى بتفريعاته المختلفة، والإشكاليات التي تعترضه من عدم الوضوح والغموض في النصوص الدستورية، والقصور في تنظيم الأحكام الدستورية الخاصة بالمحتوى الموضوعي للخيانة العظمى، والأفعال والعناصر التي تدخل في تكوينها، وكذا إجراءات إتهام ومحاكمة رئيس الدولة، مقارناً ما ورد في تلك النصوص الدستورية بالواقع السياسي من حيث مسؤولية رئيس الدولة، والصعوبات العملية التي تحول دون إثبات تلك المسؤولية واقعياً.

فقد تضمن الكتاب ثلاث دراسات؛ الأولى: مضمون الخيانة العظمى المنسوبة لرئيس الدولة، مبيناً المحتوى الموضوعي للخيانة العظمى والعناصر المكونة لها، والدراسة الثانية: تناولت مضمون انتهاك الدستور المنسوبة لرئيس الدولة، مبيناً المحتوى الموضوعي لحالة انتهاك الدستور والأفعال المكونة لها، والدراسة الثالثة: تناولت اتهام رئيس الدولة ومحاكمته في الدساتير، مبيناً حالة اتهام رئيس الدولة ومحاكمته، والإجراءات المتعلقة بهما دستورياً.

فكما يظهر فإن الدراسة مقتصرة على خطأ الخيانة العظمى ومتعلقاته، دون التطرق لأنواع الأخطاء التي يمكن أن تنسب لرئيس الدولة أو إيراد أمثلة عليها، أو حتى من له حق مراقبة ومحاسبة رئيس الدولة، والجزاءات المترتبة عليها.

- كتاب "رياسة الدولة في الفقه الإسلامي" للدكتور محمد رأفت عثمان، دار الكتاب الجامعي، القاهرة.

وقد تناول المؤلف فيها متعلقات رئاسة الدولة، فتناول موضوع الخلافة، ونصب الخليفة، وشروط رئيس الدولة عند المذاهب المختلفة، والطرق التي تنعقد بها رياسة الدولة، والعلاقة بين الدولة والأمة من حيث الواجبات والحقوق، وعزل رئيس الدولة وانعزاله، والأسباب الداعية لذلك، وطبيعة النظام الرئاسي الإسلامي.

أما ما يؤخذ على الكتاب: فقد تناول متعلقات الخلافة أو الرئاسة الإسلامية بشكل عام، ولم يتطرق لأخطاء رئيس الدولة خصوصاً، على الرغم من تعرضه

لبعضها، أو تعرضه لما يمكن أن يوصف بأنه خطأ من رئيس الدولة، كما لم يبين الجزاءات المترتبة على بعض ما يوصف بأنه خطأ، ولم يبين الجهات المخولة بالمراقبة.

- كتاب بعنوان "الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة" لعبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار طيبة، الرياض.

وقد تناول فيه المؤلف متعلقات موضوع الإمامة؛ كوجوب الإمامة، والخلاف الفقهي فيها، ومقاصدها وطرق انعقادها، وشروط الإمام وواجباته، والعزل والخروج على الأئمة، ومسببات العزل بأسلوب مقارن، مورداً آراء الفقهاء المختلفة في هذه القضايا.

وفي ثنايا البحث تناول الأمور الواجبة على رئيس الدولة التي يعدّ بمخالفتها مرتكباً لخطأ، إلا أنه لم يفردها بالاختصاص، أو بيان الآثار المترتبة عليها، أو حتى الجهات المخولة بمراقبة رئيس الدولة أو محاسبته.

- كتاب "النظام السياسي في الإسلام (النظرية السياسية - نظام الحكم)" للدكتور عبد العزيز الخياط رحمه الله، القاهرة، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٩٩٩.

تناول فيها المؤلف النظام السياسي في الإسلام، والمفاهيم التي يقوم عليها، وخصائصه كالعدل والمساواة والديمقراطية، كما تناول علاقة الأمة بالدولة والسلطات فيها، وحقوق رئيس الدولة وواجباته ومسؤولياته، والسياسة الداخلية والخارجية للدولة وغيرها من المواضيع ذات العلاقة بالدولة والسلطات فيها.

غير أن الكتاب لم يكن تخصصياً في أخطاء رئيس الدولة، مع أنه أورد بعضاً منها، وبيّن مسؤولية رئيس الدولة، ولم يتطرق للأخطاء بأنواعها المختلفة، ولا حتى للجزاءات المترتبة عليها، أو الجهات التي لها حق الرقابة على تصرفات رئيس الدولة الإسلامية.

- كتاب بعنوان "نظرية الخروج في الفقه السياسي الإسلامي" لكامل علي إبراهيم رباع، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤.

تناول الكتاب السلطة في الإسلام، والخلافة ومعالمها وشرعيتها، وشروط الإمام وحقوقه وواجباته، وطرق انعقاد الإمامة وموجبات العزل، والطرق السلمية لعزل الخليفة، وأخيراً تناول موضوع الخروج على الحاكم الفاسق باستفاضه..، وأورد آراء المذاهب القديمة والمعاصرة فيها.

ولم يتطرق الكتاب للأخطاء التي يمكن أن تنسب لرئيس الدولة وأنواعها، والجزاءات المترتبة عليها، والجهة المخولة بالمراقبة والمحاسبة، على الرغم من تطرقه لبعض هذه الأخطاء متفرقة في ثنايا البحث.

والمنهجية التي سأتبعها في هذا الكتاب -إن شاء الله- هي: استقراء أقوال الفقهاء في موضوعات الكتاب من مظانها، وجمع المعلومات التي تخدم الموضوع بشكل فاعل، بالإضافة إلى الرجوع لمظان البحث عند المحدثين من الباحثين في الموضوع. وعرض الآراء وتحليلها والموازنة بينها عند دراسة المسائل في الموضوع. وتأصيل المسائل المستجدة في موضوعات البحث بغية إنزال الأحكام الشرعية عليها. ويمكن الاستعانة بالمراجع القانونية وإجراء المقارنة بالفقه الإسلامي.

أما المناهج التي يمكن الاستعانة بها للوصول لغاية االدراسة ومقصودها: فهي: المنهج الاستقرائي: لجمع المادة العلمية من مظانها الفقهية القديمة والحديثة. والمنهج التحليلي: لتحليل المادة العلمية ودراستها. والمنهج المقارن: عند الحاجة لمقارنة حكم بعض المسائل الفقهية بالقانون الوضعي.

ولا يفوتني أن أتقدم بجزيل الشكر إلى الأخوة القائمين على إدارة الطباعة والنشر في المعهد العالمي للفكر الإسلامي على ما قدموه من جهود رقت بالكتاب وأثرته، حتى وصل إلى هذه الصورة البهيّة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وأتم صلاة وأزكى سلام على خاتم الأنبياء وإمام المرسلين.

وليد محمود الروابده

obeikan.com